

11432 - إعطاء الزكاة لامرأة لشراء منزل للاستثمار

السؤال

امرأة اشتريت عمارة صغيرة للاستثمار وبقي عليها من قيمةها مبلغ ، هل تُعطى من الزكاة لسداد هذا الدين علمًا بأن زوجها فقير؟.

الإجابة المفصلة

إذا كانت محتاجة لهذا الاستثمار فلا بأس ، وإلا فتبين البيت وتوفي .